



محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية
لشركة العرفة للإستثمارات والإستشارات
(شركة مساهمة مصرية – بنظام المناطق الحرة العامة)

المنعقدة يوم الأحد الموافق 4 أغسطس 2019

بناء على قرار مجلس الإدارة والدعوة الموجهة من السيد الدكتور / علاء أحمد عبد المقصود عرفة - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - إلى كل من السادة / مساهمي الشركة والسيد / مراقب حسابات الشركة والجهات الإدارية،
اجتمعت الجمعية العامة غير العادية لمساهمي الشركة في تمام الساعة الثالثة والنصف من عصر يوم الأحد الموافق 4 أغسطس 2019 بالعنوان التالي: مقر الشركة السويسرية للملابس الجاهزة (ش.م.م) بمدينة العاشر من رمضان
بالم منطقة الصناعية الثالثة قطعة (A1)

وذلك للنظر في جدول الأعمال المرسل بالدعوة.
وقد حضر الاجتماع كل من:

مجلس الإدارة


حضر من أعضاء مجلس الإدارة كل من:

الصفة

الأسم

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب	الدكتور / علاء أحمد عبد المقصود عرفة
عضو مجلس الإدارة المنتدب	السيد / محمد طلعت محمد خليفة
عضو مجلس الإدارة المنتدب	السيد / محمد أحمد السيد مرسي
عضو مجلس الإدارة بالإنابة عن الأستاذة / شيرين أحمد عبد المقصود عرفة	السيد / محمد أحمد حسن داود
عضو مجلس الإدارة	السيدة / شيرين أحمد عبد المقصود عرفة
عضو مجلس الإدارة	السيدة / هالة محمد كمال هاشم
عضو مجلس الإدارة بالإنابة عن الأستاذة / شيرين أحمد عبد المقصود عرفة	السيدة / سماء عبد الجود محمد رجب

رئيس الاجتماع



أمين السر

جورج العز

المساهمون

بيان المساهمين الحاضرين لاجتماع الجمعية العامة غير العادية كما هو وارد بالكشف الخاص بحضور السادة/ المساهمين لجتماع الجمعية

مراقب الحسابات

حضر الاجتماع الأستاذ/ يوسف كامل اسعد - مراقب حسابات الشركة.

الجهات الإدارية

- كما حضر مثل الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة السيد الأستاذ/ سمير خيري محروس.

- لم يحضر مثل الهيئة العامة للرقابة المالية.

وقد رأس الاجتماع السيد الدكتور/ علاء أحمد عبد المقصود عرفة - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - واقترح سيادته ترشيح الأستاذة/ نورهان زعوز ل القيام بأمانة سر الاجتماع وكل من الأستاذة/ منة الله ايمان والأستاذ/ احمد لافي فارزاً أصوات.

وقد أقرت الجمعية بالإجماع تلك الترشيحات.

و بعد ان تحقق السيد/ مراقب الحسابات من صحة إجراءات الدعوة، وقد تبين أنه قد حضر الاجتماع عدد (197150126) سهم بالأصلية وعدد(82172950) سهم بالإئابة واجمالي الاسهم الحاضرة بلغ عدد 279323076 سهم تمثل 59.4% من كامل أسهم رأس المال الشركة البالغ عددها (470,250,000) سهم.


وهنا أعلن السيد/ رئيس الاجتماع صحة وسلامة وقانونية الاجتماع ورحب سيادته بالسادة/ الحاضرين، ثم دعي الجمعية لمناقشة بنود جدول الأعمال.

البند الأول

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار الأول

الموافقة بالإجماع على دمج كل من شركة العرفة للاستثمار في صناعة الغزل والنسيج والأقمشة (ش.م.م. - خاضعة لأحكام قانون الاستثمار) (مندمجة) وشركة العرفة للاستثمار في صناعة الملابس الجاهزة (ش.م.م. - خاضعة لأحكام قانون الاستثمار) (مندمجة) وشركة العرفة للاستثمار في تسويق الملابس الجاهزة (ش.م.م. - خاضعة لأحكام قانون الاستثمار) (مندمجة) في شركة العرفة للاستثمارات والاستشارات (ش.م.م. - خاضعة لأحكام قانون الاستثمار). (دامجة)





وذلك على أساس القيمة الدفترية للشركات الدامجة والمندمجة طبقاً للقوانين المالية للشركات في 31/10/2018 وهو التاريخ المتخذ أساساً للاندماج مع الإبقاء على رأس المال المصدر والمدفوع لشركة العرفة للاستثمارات والاستشارات (الشركة الدامجة) قبل الاندماج والبالغ قدره 94,050,000 دولار أمريكي (فقط أربعة وتسعون مليون وخمسون ألف دولار أمريكي) كما هو بعد الاندماج مع تجنيب الفرق بين رأس المال المصدر للشركة (94,050,000 دولار أمريكي) وبين إجمالي قيمة صافي حقوق الملكية لكل من الشركة الدامجة والشركات المندمجة (111 083 697 دولار أمريكي) وبالالبسن قدره 17 دولار أمريكي (فقط سبعة عشر مليون وتلثة وثلاثون ألف وسبعين وسبعة وتسعون دولار أمريكي) بحسب الاحتياطيات بالشركة الدامجة (شركة العرفة للاستثمارات والاستشارات).

البند الثاني

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار الثاني

الموافقة بالاجماع على ما انتهت إليه اللجنة المشكّلة للتحقق من صحة التقدير المبدئي للأصول والتزامات الشركة الدامجة والشركات المندمجة في تقريرها الصادر بتاريخ 1/7/2019 إلى تحديد صافي حقوق الملكية لشركة العرفة للاستثمارات والاستشارات (الشركة الدامجة) بمبلغ 146 935 721 دولار أمريكي (مائة وستة وأربعون مليون وتسعمائة وخمسة وتلثون ألف وسبعين وواحد وعشرون دولار أمريكي) وتحديد صافي حقوق الأقلية لشركة العرفة للاستثمار في صناعة الغزل والنسيج والأقمشة (شركة مندمجة) بمبلغ 16 دولار أمريكي (ستة عشر ألف وسبعين وثلاثة وخمسون دولار أمريكي) وتحديد صافي حقوق الملكية لشركة العرفة للاستثمار في صناعة الملابس الجاهزة (شركة مندمجة) بمبلغ سالب (31 971 885) دولار أمريكي (سالب واحد وتلثون مليون وتسعمائة وواحد وسبعين ألف وثمانمائة وخمسة وثمانون دولار أمريكي) وتحديد صافي حقوق الملكية لشركة العرفة للاستثمار في تسوير وتوزيع الملابس الجاهزة (شركة مندمجة) بمبلغ سالب (3 896 892) دولار أمريكي (سالب ثلاثة مليون وثمانمائة وستة وتسعون ألف وثمانمائة وأثنان وتسعون دولار أمريكي) وذلك على أساس القيمة الدفترية للشركات الدامجة والمندمجة في 31/10/2018 وهو التاريخ المتخذ أساساً للاندماج.


البند الثالث

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار الثالث

الموافقة بالاجماع على عملية الاندماج وفقاً لما يلي:

الإبقاء على رأس المال المرخص به لشركة العرفة للاستثمارات والاستشارات (الشركة الدامجة) قبل الاندماج والبالغ قدره 150 مليون دولار أمريكي (مائة وخمسون مليون دولار أمريكي) وكذا رأس المال المصدر والمدفوع لشركة العرفة للاستثمارات والاستشارات (الشركة الدامجة) قبل الاندماج والبالغ قدره 94,050,000 دولار أمريكي (فقط أربعة وتسعون مليون وخمسون ألف دولار أمريكي) كما هو بعد الاندماج مع تجنيب الفرق بين رأس المال المصدر للشركة (94,050,000 دولار أمريكي) وبين إجمالي قيمة صافي حقوق





الملكية لكل من الشركة الدامجة والشركات المندمجة (697 083 111 دولار أمريكي) والبالغ قدره 697 033 17 دولار أمريكي (فقط سبعة عشر مليون وثلاثة وثلاثون ألف وستمائة وسبعة وتسعون دولار أمريكي) بحسب الاحتياطيات بالشركة الدامجة (شركة العرفة للإستثمارات والاستشارات)

- انتقال جميع حقوق والتزامات كل من شركة العرفة للإستثمار في صناعة الغزل والنسيج والأقمشة (شركة مندمجة) وشركة العرفة للإستثمار في صناعة الملابس الجاهزة (شركة مندمجة) وشركة العرفة للإستثمار في تسويق وتوزيع الملابس الجاهزة (شركة مندمجة) إلى شركة العرفة للإستثمارات والاستشارات (الشركة الدامجة) بحيث تحل الشركة الدامجة محل الثلاث شركات المندمجة فيما لهم من أصول ومقومات مادية ومعنوية وما عليهم من التزامات وما لهم من حقوق وذلك بعد صدور القرار المرخص بالإندماج والتأشير في السجل التجاري للشركة الدامجة بالاندماج.
- تفويض السيد الدكتور / علاء أحمد عبد المقصود عرفة - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لإنتمام عملية الاندماج وإدخال أي تعديلات قد تراها الجهات الحكومية على قرارات الجمعية بما يتفق وأحكام القانون.

البند الرابع

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار الرابع

الموافقة بالاجماع على اعتماد عقد الاندماج، وتفويض السيد الدكتور / علاء أحمد عبد المقصود عرفة - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - في التوقيع على عقد الاندماج.

البند الخامس

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار الخامس

الموافقة بالاجماع على تعديل المواد (21 ، 40 ، 41) من النظام الأساسي للشركة على النحو التالي:





المادة (21) قبل التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل وخمسة عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة، ويراعي أن يمثل مالكو الأسهم بعدد من الأعضاء يتناسب مع نسبة مساهمتهم في رأس المال، ويجوز للشخص الإعتباري أن يمثل بأكثر من عضو في مجلس الإدارة.

ويتكون مجلس إدارة الشركة من السيدة الأعضاء الآتي أسمائهم:

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

السيد الدكتور / علاء أحمد عبد المقصود عرفة

عضو مجلس الإدارة

السيدة/ سماء عبد الجواد محمد رجب

عضو مجلس الإدارة

السيدة/ شيرين أحمد عبد المقصود عرفة

عضو مجلس الإدارة

المهندس/ أشرف أحمد عبد المقصود عرفة

عضو مجلس الإدارة

السيدة/ هالة محمد كمال هاشم

عضو مجلس الإدارة

السيدة/ مها هاشم محمد كمال

عضو مجلس الإدارة

السيد/ محمد سيد أحمد الشافعى

عضو مجلس الإدارة

Mr. Aristide Guzzetti

عضو مجلس الإدارة

Mr. Peter Lucas

عضو مجلس الإدارة

Mr. Jean de Jaegher

عضو مجلس الإدارة

Mr. Harlod Tillman

المادة (21) بعد التعديل:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من ثلاثة أعضاء على الأقل ومن خمسة عشر عضواً على الأكثر تعينهم الجمعية العامة ويجوز لمجلس الإدارةضم أعضاء من ذوي الخبرة أو أعضاء مستقلين، مع مراعاة استخدام أسلوب التمثيل النسبي في عضوية مجلس إدارة الشركة بما لا يجاوز مقعداً بمجلس الإدارة لـ(10%) من أسهم رأس مال الشركة كلما امكن ذلك على ان يكون أسلوب التصويت في انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بأسلوب التصويت التراكمي.



15 St. Near North Area, Nasr City
Public Free Zone, Cairo, Egypt
Tel: +202 2671 4044
Fax: +202 2273 1124
www.rafaholding.com

أمين السر
نور الدين عز



المادة (40) قبل التعديل:

لكل مساهم حائز على 50 سهماً الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصلة أو إثابة مساهم آخر. ويشترط لصحة النية أن تكون ثبتة في توكيلاً خاص كتبي رسمياً أو مصدقاً على التوقيعات فيه ولا يكون لأي مساهم باستثناء الاشخاص الاعتباريين بوصفه أصيلاً أو نانياً عن الغير عدد من الأصوات يجاوز (25%) على الأكثر من عدد الأصوات المقررة لأسمهم الحاضرين. ومع ذلك ففي الجمعيات التي تدعى للنظر في تقدير الحصص العينية وتعيين أول مجلس إدارة والثبت من صحة اقرارات المؤسسين، يكون لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق الحضور، ويكون له عدد الأصوات المقررة في نظام الشركة دون أن يجاوز عشرة بأي حال من الأحوال (ونذلك باستثناء الاشخاص الإعتبارية).

المادة (40) بعد التعديل:

لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة للمساهمين بطريق الأصلة أو الإثابة، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينبع عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعية العامة ويشترط لصحة الإثابة أن تكون ثبتة في توكيلاً كتابي وأن يكون الوكيل ممساهماً.

ويجب أن يكون مجلس الإدارة ممثلاً في اجتماع الجمعية العامة بما لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد جلساته وذلك في غير الأحوال التي ينقص فيها عدد أعضاء مجلس الإدارة عن ذلك، ولا يجوز تخلف أعضاء مجلس الإدارة عن حضور الاجتماع بغير عذر مقبول.

وفي جميع الأحوال لا يبطل الاجتماع إذا حضره ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل يكون من بينهم رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو أحد الأعضاء المنتدبين للإدارة وذلك إذا توافر للاجتماع الشروط الأخرى التي يتطلبها القانون ولائحته التنفيذية.

المادة (41) قبل التعديل:

يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في مصرف من مصارف مصر أو الخارج التي تكون قد عينت في إعلان الدعوة وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام كاملة على الأقل.

ولا يجوز قيد أي نقل لملكية الأسهم الاسمية في سجل الشركة من تاريخ نشر الدعوة للاجتماع على انقضاض الجمعية العامة.





المادة (41) بعد التعديل:

يجب على المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في أحد البنوك المعتمدة قبل انعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام كاملة على الأقل. وأن يثبتوا أنهم أودعوا في مركز الشركة كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات أمناء الحفظ قبل انعقاد الجمعية بثلاثة أيام كاملة على الأقل وأن يرفقا مع هذا الكشف شهادة من شركة أمناء الحفظ بتجميد هذا الرصيد من الأسهم لحين انقضاض الجمعية.

البند السادس

حسب ما هو وارد بجدول الأعمال تم التداول فيه واتخذت الجمعية القرار التالي:

القرار السادس

الموافقة بالاجماع على تعيين السيد/ معتز أحمد عبد الحافظ، محمود علي عبد الحكم عمار، إيهاب حسن أحمد الجنابي، حسام الدين فؤاد محمد، أحمد صفي الدين عبد المعطي، أحمد إسماعيل جمعة من مكتب السيد/ KPMG حازم حسن وشراكه و الأستاذ / محمد عبد الفتاح محمد والأستاذ/ خالد عبد الوهاب هاشم والاستاذ/ محمد جلال كامل والاستاذ/ عبد اللطيف حمدي عبد اللطيف والاستاذ/ محمد عبدالمجيد احمد والأستاذ/ عمر عادل مصطفى والاستاذ/ هبة عبد الفتوى محمد المحامون بمكتب معموق بسيوني وحناوي (منفردين أو مجتمعين) في إتخاذ كافة الإجراءات الازمة لاعتماد وتوثيق محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة وفي إتخاذ كافة الإجراءات الازمة للإنذمام، وفي التوقيع نيابة عن الشركة على عقد الإنذمام وعقد تعديل المواد (، 21 ، 40 ، 41) من النظام الأساسي للشركة أمام مكاتب الشهر العقاري والتوثيق تمثل الشركة أمام الغرف التجارية ومصلحة التسجيل التجاري وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيد المركزي والبورصة المصرية وأي جهة حكومية أخرى يستلزم التوقيع أمامها لتنفيذ ما جاء بمحضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية من قرارات والتأشير بها بالسجل التجاري.

وبانتهاء النظر في بنود جدول الأعمال واتخاذ القرارات السابقة في المجتمع حيث كانت المساعدة الرابعة عصرًا من نفس اليوم.

رئيس الاجتماع

مراقبي المحاسبات

فارزا الأصول

أمين السر

مختار مكان تبرع

رئيس الاجتماع

د. علاء أحمد عبد المقصود عرفه

X

